

	الرقم
	التاريخ
	المرفقات
	الموضوع



سياسة الرقابة الداخلية وآليات الإشراف والمتابعة

لمؤسسة قدوات عطاء ووفاء للوطن



مقدمة:

تعد سياسة الرقابة الداخلية وآليات الإشراف والمتابعة من أهم ركائز حفظ أموال المؤسسة ورفع مستوى الشفافية، وتهدف إلى التأكد من صحة وواقعية القوائم المالية للمؤسسة وجمع أدلة الإثبات للتأكد خلو العمليات من نقاط ضعف تؤدي إلى تضليل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج أعمال المؤسسة.

النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح المؤسسة من تنفيذيين، أو موظفين، أو متطوعين، أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في المؤسسة وترفع التقارير مباشرة إلى مجلس الأمناء.

المخول

يعد المراجع الداخلي المسؤول الأول عن الرقابة الداخلية والإشراف والمتابعة على جميع العمليات المالية داخل المؤسسة وله الحق في جمع الأدلة والإثباتات التي تؤكد صحة الإجراءات المتبعة ونزاهة العمل وفق الأنظمة والسياسات داخل المؤسسة، ويحق لمجلس الأمناء تكليف من يراه مناسباً من شخصيات أو لجان للقيام بمهام المراجع الداخلي.

اهداف المراجعة الداخلية:

- التحقق من صحة تطبيق سياسات وإجراءات العمل والرقابة المعتمدة من قبل مجلس الأمناء والتأكد من فعاليتها وإطلاع المجلس بنتائج أعمال المراجعة الداخلية أو ال بأول.
- وضع برنامج البراجمية الداخلية لجميع نشاطات المؤسسة وعمل جدول زمني بذلك.
- تقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة وتقديم التوصيات بشأنها.
- تقييم النظام المحاسبي للمؤسسة وتقديم التوصيات بشأنه
- مراجعة القوائم المالية للمؤسسة
- تقييم مدى تحقيق المؤسسة أهدافها المرسومة

- تقييم مدى استغلال المؤسسة مواردها المادية والبشرية
- سلامة تطبيق وتنفيذ السياسات والأنظمة والإجراءات والأساليب المعتمدة في كافة المجالات الإدارية والمالية
- فحص ومتابعة أرصدة وحركة الحسابات وإبداء الرأي حولها
- مراجعة طلبات الشراء والعقود والاتفاقيات التي تمت، وجميع أنواع المستندات التي أنشأت التزاماً على المؤسسة تجاه الغير
- التحقق من سلامة الإجراءات المطبقة للحفاظ على ممتلكات المؤسسة عن طريق القيام بأعمال الجرد المفاجئ على المخازن والموجودات الثابتة وخزائن المؤسسة
- التحقق من استخدام الأساليب والأدوات المناسبة التي تكفل تحصيل أموال المؤسسة ومستحققاتها لدى الغير، وإثباتها بالدفاتر والسجلات المحاسبية

أهداف المراجعة الخارجية:

- دون الإخلال بإجراءات المراجعة الداخلية، يتم تعيين محاسب قانوني مرخص له بالعمل في المملكة العربية السعودية حسب القوانين المعمول بها؛ لفحص حسابات المؤسسة الربع سنوية، ومراجعة الحسابات الختامية في نهاية السنة المالية وإبداء الرأي عليها.
- على المحاسب القانوني مراجعة حسابات المؤسسة وفقاً للمعايير المعمول بها في المملكة العربية السعودية وذلك في نهاية السنة إلا في الحالات التي تستعدي تقارير خاصة.
- للمحاسب القانوني أو ينتدبه الاطلاع على جميع الدفاتر والسجلات والمستندات وطلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها لإداء مهمته، وعلى إدارات المؤسسة المختلفة تيسير مهمته في ذلك.
- في حالة عدم تمكن المحاسب القانوني أو مندوبه من أداء مهمته؛ يثبت ذلك في تقرير يقدمه إلى رئيس مجلس الأمناء لاتخاذ الإجراء اللازم في هذا الشأن.
- عند اكتساب أي مخالفة خطيرة، أو اختلاس، أو تصرف يعرض أموال المؤسسة للخطر؛ يرفع المحاسب القانوني بذلك فوراً تقريراً إلى مجلس الأمناء أو من يفوضه لاتخاذ الإجراءات الكفيلة بمعالجة الأمر على وجه

السرعة.

- على المحاسب القانوني التحقق من أصول المؤسسة والتزاماتها ومراجعة القوائم المالية، وتقديم تقريره عن القوائم المالية خلال مدة ال تتجاوز شهرين من نهاية السنة المالية للمؤسسة.

qadawat1@gmail.com